

بحار الأنوار

[16] علي صلوات الله عليه وبايع ضبة احتوشها مع الأشعث والمنذر بن الجارود الطاعي الباغي. وصدق الحسن صلوات الله عليه أنه كان بيده هذه الجماجم، يحاربون من حارب ولكن محاربة منهم للطمع، ويسالمون من سالم لذلك، وكان من حارب الله عزوجل، وابتغى القربة إليه والخطوة منه قليلا، وليس فيهم عدد يتكافى أهل الحرب، والنزاع لأولياء الله، واستمداد كل مدد وكل عدد، وكل شدة على حجج الله عزوجل. بيان: قوله صلى الله عليه وآله " قاما أو قعدا " أي سواء قاما بأمر الإمامة أم قعدا عنه للمصلحة والتقية، ويقال " سفهه " أي نسبه إلى السفه، و " تعقبه " أي أخذه بذنب كان منه. قوله: " والمبايعة على ما يدعيه المدعون " المبايعة مبتدأ ولم يلزم خبره أي لو كانت مبايعة على سبيل التنزل فهي كانت على شروط ولم تتحقق تلك الشروط فلم تقع المبايعة، ويحتمل أن يكون نتيجة لما سبق أي فعلى ما ذكرنا لم تقع المبايعة على هذا الوجه أيضا. قوله " على نفسه " لعله متعلق بالاسقاط بأن يكون " على " بمعنى " عن " قوله: " هو الذي أمره مأمور " الظاهر زيادة لفظ " مأمور " وعلى تقديره يصح أيضا إذ في العرف لا يطلق الأمير على النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله فيكون كل من نصب أميرا مأمورا. قوله " يريد أن من حكمه " لعل خبر " أن " محذوف (1) بقرينة المقام والاسعاف الاعانة وقضاء الحاجة. قوله " لمن أمره رسول الله عليه وآله عليهم " أي على هوازن أو على أهل مكة، والمعنى كما أن هوازن لا يكونون أمراء على الذين أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله على هوازن كذلك قريش وأهل مكة بالنسبة إلى من أمرهم الله عليهم وبعثهم لقتالهم. (1) بل قد عرفت ان الضمير في " حكمه " يرجع الى الفئ فيكون " من حكمه " خبر " أن " واسمه " حكم هوازن " .